

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٤٧٨ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٢ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة :

وعلى كتابى السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية

المؤرخين ٢٠١١/٨/١٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

تُعقد جلسات محكمة جنحيات العريش التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ،

دور شهر سبتمبر ٢٠١١ - استئنافاً - بقبر محكمة استئناف الإسماعيلية ،

القائم بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية -

محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

تُعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف عالي العريش» التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، دور شهر سبتمبر ٢٠١١ - استثنائياً - بقىر محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثالثة)

تُعقد جلسات محكمة جنابات الطور التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، دور شهر سبتمبر ٢٠١١ - استثنائياً - بقىر محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الرابعة)

تُعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف عالي الطور» التابعة لمحكمة استئناف الإسماعيلية ، دور شهر سبتمبر ٢٠١١ - استثنائياً - بقىر محكمة استئناف الإسماعيلية ، الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الخامسة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة السادسة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٩/١٠ بالنسبة للمواد الأولى والثانية والثالثة ، واعتباراً من السبت الموافق ٢٠١١/٩/١٧ بالنسبة للمادة الرابعة .

صدر في ٢٣/٨/٢٠١١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي